

سنن أبي داود

1076 - حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر .

باب عند تباع يعني (الصافي الحرير السيراء) سيراء حلة رأى الخطاب بن عمر أن ي
المسجد فقال يارسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال
رسول الله " إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة " ثم جاءت رسول الله A منها حلل فأعطى
عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يارسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ؟
فقال رسول الله A " إني لم أكسها لتلبسها " فكساها عمر أخاه مشركا بمكة . K صحيح